كلية الحقوق
قسم القانون العام

حرية الصحـــــــافة

" فى القانون المصري و القانون الفرنسي "

دراسة مقارنة

رسالة مقدمة لنيل درجة الدكتوراه

من الباحثة / أميرة إبراهيم محمود عبدالله

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الدكتور / جابـــــــــــر جـــــــــــاد نصـــــــــــار
رئيســـــــــــــاً
أستاذ القانون العام -ورئيس جامعـــــــة القاهـــــــرة

الدكتور / محمد سعيد حســـــــــــــــــــين أمين عضـــــــواً
أستاذ ورئيس قسم القانون العـــــام - كلية الحقوق- جامعة عين شمس

الدكتور / محمود أبو السعـــــــــــــــــــــود حبيب
مشرفاً وعضواً
رئيس قسم القانون العام - سابقاً- كلية الحقــوق- جامعة عين شمس
الدكتور / عادل عبد الرحمـــــــــــــــــــــن خليل
مشرفاً وعضواً
أستاذ القانون العام المساعـــــد- كلية الحقـــــــوق- جامعة عين شمس

1434هـ- 2013 م

كلية الحقوق
قسم القانون العام

صفحة العنوان

اسم الطالبة : أميرة إبراهيم محمود عبدالله
عنوان الرسالة :حرية الصحافة فى القانون المصري و القانون الفرنسي، دراسة مقارنة
الدرجة العلمية:
الدكتوراه

القسم التابع له: القانون العـــــــــــام.

الكليـــــــــــــــة:
كلية الحقـــــــــــــــوق

الجامعـــــــــــــــة:
جامعة عـــــــــــــــين شمس

سنة التخـــــــــرج:
201

سنة الـمنـــــــــــــح:
2013

كلية الحقوق
قسم القانون العام

رسالة دكتوراه

اسم الطالبـــــــة: أميرة إبراهيم محمود عبدالله

عنوان الرسالة : حرية الصحافة فى القانون المصري و القانون الفرنسي دراسة مقارنة

اسم الدرجـــــة :

دكتـــــــــــــــــوراه

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة:

الدكتور / جابـــــــــــــر جـــــــــــــاد نصـــــــــــــار

رئيســـــــــــــــاً

أستاذ القانون العام - ورئيس جامعـــــــــة القاهـــــــرة

الدكتور / محمد سعيد حســـــــــــــــــــــين أمين

عضـــــــواً

أستاذ ورئيس قسم القانون العـــــام - كلية الحقوق- جامعة عين شمس

الدكتور / محمود أبو السعـــــــــــــــــــود حبيب

مشرفاً وعضواً

رئيس قسم القانون العام - سابقاً- كلية الحقـوق- جامعة عين شمس

الدكتور / عادل عبد الرحمـــــــــــــــــــــن خليل
عضـــــــــواً
أستاذ القانون العام المساعـــــــد- كلية الحقـــــــــوق- جامعة عين شمس

الدراسات العليا

ختم الإجازة: أُجيزت الرسالة: بتاريخ / /

موافقة مجلس الكلية موافقة مجلس الجامع ة

بسم الله الرحمن الرحيم

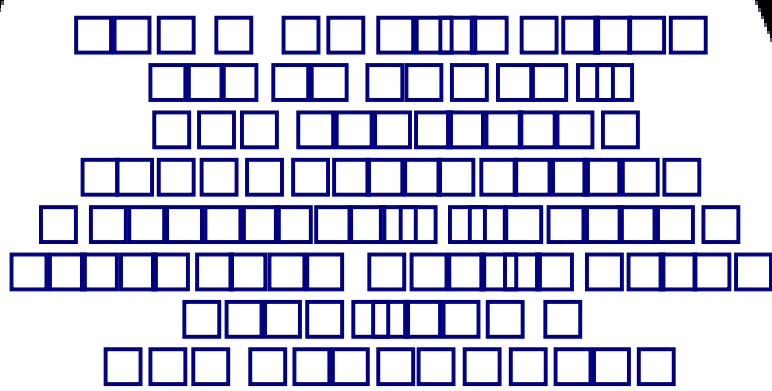

الطلاق: ٢ - ٣

إهـــداء

إلى أبى وأمـــــــــــى

أعترافاً بالفضل وتوسلاً للرضا

اخواتى – أسامة وعماد

المستشار/ شريف أحمـــــــــد فريـــــــد

شكر وتقديراً وفخراً وإعزازاً بالجميل

الأستاذ / شريف عبد الفتاح متولى البربرى

تقديراً وفخراً وإعزازاً بالجميل

الدكتورة / هيام محمـــــــــود الغنيمى

تقديراً وفخراً وإعزازاً بالجميل

الأستاذة / لمياء عبد الحميد أحمـــــــــد

تقديراً وفخراً وإعزازاً بالجميل

وكل من مد لى يد العون

شكر وتقدير

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

قال رسول الله صلى الله علية وسلم "لا يشكر الله من لايشكر الناس "(*).

ومن هنا فإنه من الصعوبه بمكان أن ينتقى المرء' كلمات تفى أصحاب الفضل فضلهم ويعبر من خلالها عما يكنه من عرفان بالجميل لمن غمرونى بعلمهم ومساعدتهم فى أنجاز هذا العمل ، فمعذرة ممن غمرونى بفضلهم لعجزى عن تجسيد مشاعرى نحوهم ببعض الكلمات المعبره .

ويسرنى أن أتقدم بخالص الشكر ووافر التقدير للعالم الجليل معلم الأجيال ذو اليد البيضاء والذى منحنى كل الرعايه والإهتمام الأستاذ الدكتور/ محمود أبو السعود حبيب. رئيس القانون العام سابقاً بكلية الحقوق– جامعة عين شمس ، بقبوله الإشراف على هذه الرساله رغم مشاغله المتعدده ومسئولياته الكبيره ، فهو لم يألو جهداً ولم يدخر وسعاً فى إرشادى وتوجيهى، ولولا ملاحظاته الغنيه والقيمه ، لما أصبحت هذه البذره ثمره حان قطافها، فجزاه الله عنى كل خير، وأمد الله فى عمره ، وألبسه تاج الصحه والعافيه، وجعله زخراً للعلم ، والباحثين عن العلم.

كما أتوجه بخالص الشكر والتقدير للأستاذ الدكتور/ عادل عبد الرحمن خليل. أستاذ القانون العام المساعد بكلية الحقوق –جامعة عين شمس ، لقبوله الاشتراك فى الاشراف على الرسالة رغم كثرة مسئولياته ومشاغله ، فقد كان لملاحظاته و توجيهاته القيمه أبلغ الاثر فى خروج هذا العمل فجزاه الله عنى كل خير، وأمد الله فى عمره، ومتعه بالصحة والعافيه، وجعله الله زخراً للعلم والعلماء.

كما أتقدم بعميق شكرى وخالص تحياتى إلى العالم الجليل الأستاذ الدكتور/ جابر جاد نصار ذو الخلق الراقى لتفضله سياته بالموافقة على إشتراكه فى مناقشة هذا العمل على الرغم من كثرة مشاغله وعظيم تبعاتهفجزاه الله عنى خير الجزاء وأرجو من الله العلى القدير أن يجعله فى ميزان حسناته .

كما أسجل عميق شكرى وتقديرى إلى العالم الجليل ذو الخلق الكريم نصير الدراسات العليا وداعمها الأستاذ الدكتور/ محمد سعيد حسين أمين الذى شرفت بموافقته على إشتراكه فى مناقشة هذا العمل مما يمنحها تميزاً فلا أملك إلا أن أدعو له بالخير حيثما كان

كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

البصمـة الوراثية ودورهـــــا فى الإثبات الجنـائى

دراســة تحليلية

رسالة لنيل درجــة الدكتوراه في القانون

مقدمــة من الباحث
الشارف لوحيشى مفتـاح أبو دينه

لجنة الحكم

أ. د. أحمد محمد صبحي العطـــار
رئيسـاً

أ. د. ابراهيـــم عيـــــد نايل
مشرفا وعضـواً

أ .د. عمـــــر محمـــد سالم
عضـــواً

أ.د. مصطفـى فهمي الجوهـري
مشرفا وعضـواً

2013 م

دار نصر للطباعة الحديثة

كتابة وطباعة رسائل الدكتوراه كمبيوتر

وطباعة الكتب الجامعية أوفست

وتجليد الرسائل بالجلد والذهب

محمول :01287500048 /01006632114

مقدمـــــــــة

تأتى حرية الرأى والتعبير فى مقدمة أنواع الحريات التى يجب أن يحرص عليها الشعب إذ هى الوسيلة الوحيدة التى تضمن له أن يبقى مطلعاً على المعلومات التى تلزمه لكى يمارس أعباء مسؤوليات السيادة ، وبدونها قد لا تطرح على صعيد البحث إلا بعض المسائل العامه دون غيرها وتنساق الأمة إلى شكل من اشكال الخضوع وتفقد كل علاقة لها بالعالم.( )

والصحف هى أحد أهم وسائل الإعلام لما لها من تأثير فى تكوين وتوجيه الرأى العام بما تنشره من اخبار إذ لا يتصور أن تحجب الأخبار عن الجمهور فلا يعرف شيئاً عن المجتمع الذى يعيش فيه، وإيذاء شغف الجمهور بالأخبار تتنافس الصحف فيما بينهما للسعى وراء الأخبار والمعلومات لنشرها.( )

لهذا تعد حرية الصحافة أحد المظاهر العامه لحرية التعبير وأهم ضمانه من ضماناتها، وتعد أيضاً عاملاً ضرورياً فى كل مجتمع، لكن تتوقف هذه الحرية على الظروف الاجتماعية و السياسية للمجتمع ، ولأهمية الدور الذى تلعبه حرية الصحافة فى حياة الشعوب حرصت المادة (11) من الإعلان الخاص بحقوق الإنسان والمواطن الصادر فى عام 1789 النص على ذلك.( )

ومن المبادئ المسلم بها أنه لا يمكن أن توجد حتى فى الظروف العادية حريات مطلقة، وأن وجود حريات مطلقة معناه حلول الفوضى التى تحمل فى طياتها العدوان على مصالح الدولة وحريات الآخرين.

وحرية الصحافة ليست مطلقه فللصحافة لا يمكن أن تظل بلا قيود وليس المقصود بهذا المصطلح (حرية الصحافة) أن تكون امتيازاً يمنح للناشرين والصحفيين

((1) د/عبد العزيز محمد سالمان ، حرية الصحافه في نقد الموظف العام ، بحث مقدم في المؤتمر العلمي الثاني كليه الحقوق ، الاعلام والقانون ،ص. 449

(2) د/ بشر صالح ، مسؤولية الصحفى المدنيه فى حالة المساس بسمعة الشخص العام ، دراسة مقارنة،2001،ص. 1.

(3) د/اشرف رمضان عبد الحميد، حرية الصحافة ، دراسة تحليلية فى التشريع المصرى و القانون المقارن ، ص.10

يستخدمونها لمصلحتهم،وإنما المقصود أنها أمانة أنيطت بهم وبضمائرهم ومن واجبهم أن يستخدموها فى الصالح العام.

فى حين يذهب البعض إلى وجوب تحرير الصحافة من كل قيد قانونى ويعتقدون أن تقييد حرية الصحافة عن طريق القانون ليس أمراً مستساغاً بحجة أنه إذا غالينا فى تدخل القانون فإن معنى ذلك سلب رجال الصحافة الحرية والقانون قد يكون عاملاً من عوامل الفساد ،وإذا جاز أن يقال ذلك عن القوانين الاستبدادية بأنها أداة من أدوات قهر الصحافة فليست كذلك القوانين التى تهدف إلى صون حرية الصحافة.

لذا يذهب الغالبية إلى وجوب فرض القيود القانونية على حرية الصحافة وحجتهم فى ذلك أن بعض ما ينشر فى الصحف يؤدى إلى الإضرار بحقوق الأفراد أو المجتمع،وعليه فإن من الواجب أن تحمى هذه الحقوق من الاعتداء عليها والقول بخلاف ذلك يؤدى إلى انتهاك حقوق الأفراد من ناحية كما يضع أمن الدولة وسلامتها فى خطر من ناحية ثانية، لهذا يجب مواجهة الصحافة بفرض العقوبات على إساءة استعمال هذه الحرية الممنوحة لها.[1]

وتفسير ذلك يختلف اختلافاً كبيراً عند التطبيق من دولة لأخرى إذ تعتبر بعض النظم السياسية حرية الصحافة حجر الزاوية فى الديمقراطية وتقوم بحماية هذه الحرية بالقانون، فى حين أن هذه الحرية قد تقيد فى بعض النظم الأخرى وفقاً لما تراه السلطة الحاكمة لتلبى احتياجاتها الوطنية من وجهة نظرهم.

فنجد الصحافة فى البلاد الديمقراطية هى مرآة الرأي العام الصادقة التى تعبر على صفحاتها عن كافة اتجاهات الشعب ، وهى الممثلة لإرادة الشعوب فى كل الظروف تمثيلاً قد يكون أدق من تمثيل البرلمانات فهى تعكس إرادته وتعبر عنه ، وكما يقول خليل صابات الذى ينقل عن الإنجليزى شريد قوله *(خير لنا ان نكون بدون برلمان من أن نكون بلا حرية صحافة)* فالأفضل أن تحرم من المسئولية الوزارية ومن الحرية الشخصية ومن حق التصويت عن أن تحرم من حرية الصحافة ذلك أنه يمكن لهذه الحرية وحدها إن عاجلاً أو آجلاً أن تعيد كل الحريات الأخرى.

---

(1) د./ سعيد عبده نجيده ، حرية الصحافة فى مصر فى النظرية و التطبيق ،1991 ، ص.6

أما فى أغلب الأحيان نجد أن كثيراً من الدول النامية تعتبر أن المعارضة الدائمة من جانب الصحافة ووسائل الاتصال ترف لا تحتمله ظروفها وأوضاعها غير المستقرة سياسياً واجتماعياً لذا تبالغ فى تنظيم حرية الصحافة من خلال التشريع تصل الى درجة تقييد هذه الحرية.[1]

أولاً : مشكلة الدراسة:-

إن تعرضنا لهذا الموضوع بالدراسة لأن حرية الصحافة هى إحدى كبريات الحريات اللازم كفالتها وتوفير الاحترام لها وعدم الاعتداء عليها بأى صورة ولهذا تقتضى الدراسة بيان ماهية هذه الحرية ومم تتحرر وهل هناك قيود ترد عليها؟وما هي هذه القيود ؟والهدف منها؟ وهل هناك قصور فى التشريعات المنظمة للعمل الصحفى ام لا ؟

المشكلة الأساسية والهامة فى هذا الموضوع هى ايجاد نقطة التوازن بين حماية حرية الصحافة من زاوية والمجتمع من زاوية أخرى، والسؤال الذى يتبادر إلى الذهن هو كيفية الموازنة بين المصالح الجديرة بالحماية بدون وضع قيود لحماية حق آخر.

من زاوية أخرى تقتضي الدراسة معرفة ماهية المبادئ التى تحكم مهنة الصحافة وما هى أهم حقوق وواجبات الصحفى؟ وهل يحصل الصحفى على الحماية الكافية فى القانون ؟هذا بالأضافه الى دراسة وضع الصحافة فى الدستور وهل تكفى النصوص القانونيه و الدولية لحماية حرية الصحافة ؟ كذلك أيضاً ما هو شكل ملكية الصحف ومدى تأثير ذلك على حرية الصحافة وكيفية إصدار الصحف وطبعها وتداولها والقيود التى ترد على ذلك؟ وفى حالة وقوع خطأ من جانب الصحفى ما هو الجزاء الذى يوقع عليه و ماهى الجرائم الصحفية والمسئولية المترتبة على ذلك ؟

من هنا جاءت الحاجة إلى موضوع تلك الدراسة للبحث فى مستقبل الصحافة والتعرف على المهارات المستقبلية التى سوف تتبناها الصحافة والتى قد تؤدى بها إلى الازدهار والنمو أو إلى التراجع والتدهور.

---

(1) د./ ليلي عبد المجيد ،الصحافه في الوطن العربي ، دار النشر العربي والتوزيع ، 1991، ص.5

ثانياً:أهمية الدراسة:-

حرية الصحافة من المواضيع الهامة التى شغلت الرأى العام فهى ليست نظريات تكتب ولكنها رسالة إنسانية سامية إذا ما تخلت عن إنسانيتها فقدت مضمونها، فالصحافة فى الماضى هى صحافة الخاصة يقرؤها المثقفون و كبار الموظفين ولكنها الآن صحافة الملايين اللذين يعملون ويكدحون.[1]

فالصحافة هى عبارة عن عالم كبير مليء بالمواقف والأحداث و الظواهر المختلفة التى تؤثر على القارئ،لأنها عين المجتمع ومرآته المعبرة عن وجهة نظره فى شتى القضايا على المستوى الداخلى أو الخارجى.

وتتنوع ملكية الصحافة مابين صحافة حكومية مملوكة للدولة وصحافة حزبيه مملوكة للأحزاب السياسية وصحافة خاصة صادرة عن شركات مساهمة مصرية وهى مملوكة لمجموعة من الأفراد وأخيراً تم السماح للأفراد بالتملك.[2]

هناك اجماع على أن حرية الصحافة مظهر اً من مظاهر حرية الفكر حينما تظهر إلى العالم الخارجى وتتجاوز مرحلة الفكرة التى يؤمن الشخص بها الى مرحلة اشتراك الآخرين فى هذه الفكرة وذلك بعرضها عليهم ، فحرية الفكر هى حركة داخل الإنسان يتولد عنها الاعتقاد بفكرة معينة عند ممارسة هذه الحرية أى التعبير عنها والتى تعرف بحرية الرأى وحرية الصحافة إحدى تطبيقاتها [3] ،وبالطبع حرية الصحافة فى مجتمع لا يملك فيه الشعب مقدرات حياته لن تكون سوى حرية النفر القليل الذى يملك الوسائل التى تمكنه من توجيه المجتمع و السيطرة عليه لهذا يجب توفير المناخ الملائم لتفادى ذلك الأمر.[4]

---

(1) أ/ محمد امين ، مقدمة عن الصحافة ، ص.113

(2) د/ فتحي حسين احمد عامر ، الصحافه الخاصة في مصر، ص. 7، 8

(3) د/ جمال الدين العطيفى ،حرية الصحافه وفق تشريعات جمهوريه مصر العربية، الطبعه الثانيه، مطابع الاهرام التجاريه ،القاهره ،ص .18

(4) د/سعيد عبده نجيده ، مرجع سبق ذكره ،،ص.4

فلعتبرت هذه الحرية منذ القدم أساس جميع الحريات فقال ميرابو موجهاً كلامه إلى نواب الجمعية الوطنية *(فليعلن أول قانون من قوانينكم إلى الأبد حرية الصحافة الحرية التى يجب الا تمس ولا يصح أن تحد الحرية التي لا يمكن التمتع بالحريات الأخرى بدونها)* ،وقال هريو *(إن حرية الصحافة هى أساس كل ديمقراطية وأن حرية الصحافة تتلخص فيها كل معانى الحرية و إنها الوسيلة التى تمكن كل فرد من التعبير عن آرائه و إظهارها والعمل طبقا لوجدانه وعقيدته كمواطن ضمن حدود القانون ، ويتحدثون عن الحريات كما لو كان يمكن فصل بعضها عن بعض وهذا أسلوب ضيق يتبعه الفقهاء ،لأنه ليس هناك إلا حرية واحدة و أن جميع الحريات متضامنة فيما بينها و أن انتهاك إحداها هو انتهاك لجميع الحريات فماذا سيكون مصير حرية التفكير بدون الحرية الفردية و حرية التعبير عن الرأى بدون حرية الاجتماع؟ وحرية المواطنين فى اختيار زعمائهم بدون حرية نقدهم وماذا سيكون مصير جميع هذه الحريات دون الصحافة).* [1]

وأعلن نابليون ذات مرة قوله *(إننى لا أستطيع أن أمكث فى الحكم ثلاثة أشهر فى ظل حرية الصحافة).* [ ]

لهذا حرصت التشريعات المختلفة لمهنة الصحافة على الاهتمام بالتطورات التى طرأت على المهنة لإتاحة أكبر قدر من الحرية فى ممارستها وكذلك الحد من تجاوزاتها التى تضر بالمصلحة العامه والأفراد، من خلال بيان الحدود التى يجب ألا يتجاوزها النشر فى الصحف ووضع الجزاءات لمن يتجاوز هذه الحدود.

ثالثاً :منهج الدراسة:-

لقد اتخذت من منهج الدراسة التحليلية المقارنة منهجاً لدراسة هذا الموضوع متخذاً ايضاً من النظام القانونى للصحافة فى فرنسا أساساً لهذه المقارنة باعتبار أن التجربة الفرنسية من أكثر التجارب انفتاحاً فى مجال العمل الصحفى لاهتمامها

---

(1) د/عبدالله اسماعيل البستانى ،حرية الصحافة دراسة مقارنة ،القاهرة ،1950،ص.2

([2])GOLLIARD(C.A); Libertés Publiques ,paris , Dalloz ,1989 ,p.536